

Distr.: General
6 July 2004
Arabic
Original: English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ٦٧ (س) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل: مراعاة

المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات

نزع السلاح وتحديد الأسلحة

مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد
الأسلحة

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٢	أولا - مقدمة
٢	ثانيا - الردود الواردة من الحكومات
٢	غواتيمالا
٢	المكسيك
٥	هندوراس



أولا - مقدمة

١ - في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، اتخذت الجمعية العامة القرار ٤٥/٥٨، المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة"، الذي دعت الجمعية في الفقرة ٤ من منطوقه جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتعزيزها للأهداف المتوخاة في هذا القرار، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا يتضمن هذه المعلومات.

٢ - وبناء على هذا الطلب، وجّه الأمين العام في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٤ مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء دعا فيها إلى تقديم معلومات عن هذا الموضوع. وقد أدرجت الردود الواردة في الجزء ثانيا أدناه. وتستصدر الردود اللاحقة في إطار إضافات لهذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

غواتيمالا

[الأصل: بالإسبانية]

[٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤]

ليس لدى الجيش الغواتيمالي أسلحة نووية، وبالتالي فإنه ليس لديه أي مشروع يتصل بنزع هذا النوع من الأسلحة. كذلك، فإن العمل غير جار على أي بحث في هذا السياق، وهي حالة تشارك فيها منطقة أمريكا الوسطى برمتها.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤]

تحرص المكسيك، على تنفيذ المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك هدف صون السلام والأمن الدوليين عن طريق صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، على نحو ينسجم مع القواعد البيئية المعمول بها عرفا وتقليدا.

ويتمثل أحد التطورات الأساسية في القانون الدولي في العقود الأخيرة في وضع قواعد لحماية البيئة. وهذا النظام القانوني يتألف من قواعد أساسية لتحديد الاختصاصات ومن آليات لوضع قواعدها، وكذلك من قواعد ثانوية الغرض منها تحديد حقوق وواجبات الدول وسواها من الكيانات الخاضعة للقانون الدولي في ما يتعلق بمشاكل بيئية خاصة تشغل المجتمع الدولي.

بيد أن هذه القواعد لا ينبغي فهمها بمعزل عن إطار القانون الدولي الذي تشكل هي جزءاً منه. فنطاقات القانون الدولي تنطبق على هذا الميدان انطباقها على سائر الميادين. لذا، ورغم عدم وجود قواعد لنزع السلاح تحظر أسلحة معينة من شأن استخدامها أن يؤثر بصورة سلبية على البيئة، فإن هذا لا يعني أن القانون الدولي يسمح بها. وفي هذه الحالات، ينبغي النظر في التزامات الدول في إطار القانون الدولي لحماية البيئة قبل التمكن من تحديد شرعية استخدام تلك الأسلحة.

لقد دأبت المكسيك على مراعاة هذه العلاقة المتبادلة بين القواعد القانونية في موقفها المؤيد لنزع السلاح. فقد أعربت في شتى المحافل عن ضرورة القضاء على أي أسلحة دمار شامل، ولا سيما الأسلحة النووية، بفعل الطابع التدميري لهذه الأسلحة وآثارها على أشكال الحياة كافة.

إن أهمية البيئة قد أفضت إلى ضرورة الشروع في وضع تشريعات لحمايتها حتى في نطاقات القانون الدولي المتميزة عن النطاق البيئي. ومن الأمثلة الساطعة على ذلك ما تم تحديده في إطار القانون الإنساني الدولي من قواعد تنص على حماية البيئة. وفي هذا السياق، يجدر الإشارة إلى الفتوى المتعلقة بمشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، والتي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦، وهي أول مرة تصدر فيها المحكمة حكماً صريحاً بشأن الطابع القانوني للالتزامات معينة للقانون البيئي وبشأن تنفيذها تطبيقاً على حالات يحتمل فيها استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها.

وقد أقرت المحكمة بالمخاطر المحدقة يوميا بالبيئة التي تشكل الحيز الطبيعي الذي ينمو فيه التنوع البيولوجي والذي يحدد نوعية الحياة وصحة الأجيال المعاصرة والمقبلة. وأكدت المحكمة أن استخدام الأسلحة النووية من شأنه أن يؤدي إلى كارثة بيئية. لذا، فإن ذلك يشكل التزاماً قانونياً عاماً لم تعترض الدول عليه بل أقره المجتمع الدولي بوجه عام وأيدته الصكوك الدولية المختلفة، ومنها ديباجة ميثاق الأمم المتحدة. ويتصل هذا الالتزام اتصالاً حميماً بأسلحة الدمار الشامل التي لا تقتصر آثارها الكوارثية المحتملة على جيلنا والجيل المقبل وحدهما، بل على أجيال المستقبل جميعها.

وجدير بالإشارة أن المحكمة أكدت مجدداً في سياق القواعد العامة العرفية للقانون البيئي الدولي على مبدأ حسن الجوار الذي يتمثل في التزام جميع الدول بكفالة ألا تؤثر الأنشطة الجارية في إطار اختصاصها أو تحت رقابتها على بيئة الدول الأخرى أو المناطق الواقعة خارج ولايتها الوطنية (وهو مبدأ تكرر بصياغة مختلفة في إعلان استكهولم بشأن البيئة البشرية (١٩٧٢) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (١٩٩٢) وكذلك في الفتويين

الصادرتين بشأن (معمل تريل لصهر الحديد وبجيرة لانو). وتضم المكسيك صوتها إلى صوت المحكمة لجهة أن هذا القاعدة العامة تسري على اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة حيث أن استعمال أسلحة الدمار الشامل من جانب الدول، ولا سيما الأسلحة النووية، تتمخض عن آثار دائمة لا يمكن السيطرة عليها لا من حيث المكان ولا الزمان، ومن شأنها بفعل طبيعتها أن تعود بآثار سلبية على فضاء وخيرات دولة أجنبية.

ومع أن المحكمة اعتبرت أن أحكام معاهدات القانون البيئي الدولي لا تمنع الدول من ممارسة حقها في الدفاع المشروع عن النفس، فإنها قررت أن الاعتبارات البيئية يجب أن تراعى في تقييم ضرورة وتناسب رد هذه الدول في حال احتمال الرد على هجوم مسلح. كذلك، أبرزت أن المادتين ٣٥ (٣) و ٥٥ من البروتوكول الإضافي لاتفاقات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول) تنصان على حماية إضافية للبيئة خلال الصراعات المسلحة.

وبفعل السمات الخاصة للنظام التقليدي للقانون البيئي الدولي الذي يهدف في نهاية المطاف إلى حماية المصالح البشرية وليس فقط الدول وحدها، على غرار النظام التقليدي لحقوق الإنسان، والذي يؤدي انتهاكه إلى التأثير مباشرة على شكل حياة الأفراد في الأجيال الحالية والمقبلة، فإن أي انتهاك لأي معاهدة بيئية لا يفسح المجال أمام تنفيذ المادة ٦٠ من اتفاقية فيينا المتعلقة بقانون المعاهدات، والتي تنص على أن انتهاك معاهدة من المعاهدات قد يرر إثماتها. لذا، من الأهمية بمكان الإشارة إلى أن انتهاك أي قاعدة من القواعد التقليدية من جانب دولة محاربة لا يجوز أن تتذرع به الدولة الأخرى لكي تنتهك هذه الأحكام البيئية بدورها.

وثمة بند تقليدي آخر ينص على وجود علاقة وثيقة بين القانون البيئي الدولي والقانون الإنساني الدولي هو نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. فهذا الصك يعتبر في المادة ٨ منه بمثابة جريمة حرب أي هجوم عمد يشن وعن علم مسبق بأنه سيتسبب بأضرار واسعة ودائمة وخطيرة على البيئة وبما يتجاوز بوضوح الميزة العسكرية الملموسة والمباشرة التي يتوخاها. لذا، وبصرف النظر عن مشروعية السلاح المستخدم أو عدمها، فإن خرق هذه القاعدة ينطوي على اقرار على إجرامي.

وانطلاقاً من هذا التحليل، بوسع المكسيك أن تستنتج أنه، حتى في الحالات التي لا ينص فيها القانون البيئي الدولي على قواعد محددة تتعلق بترع السلاح وتحديد الأسلحة، يفرض النظام القانوني البيئي، بطبيعته، قيوداً هامة على استخدام أنواع معينة من الأسلحة، ويحتم بالتالي مراعاة ذلك في عملية التفاوض بشأن قواعد نزع السلاح وتحديد الأسلحة.

وترى المكسيك من الواضح أن التزامات الدول في ما يتعلق بالقانون البيئي الدولي، تنحو بطبيعتها إلى حظر أي نوع من أنواع الأسلحة التي تؤثر تأثيراً ملموساً على البيئة.

ومن الأمثلة على احترام المكسيك للقواعد البيئية العامة في اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة، قيام بلدنا يوم ٢٩ آذار/مارس الماضي في فيينا بالنمسا بالتوقيع على بروتوكول إضافي لاتفاق الضمانات الحالي الموقع مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، انطلاقاً من التزاماته بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو). ويأتي هذا التوقيع علماً بأن الإعراب عن هذه الصلة القانونية تعيد تأكيد التزام بلدنا بنزع السلاح النووي، وإدراكاً واضحاً منا بأن هذا يساهم في منع وقوع أي أثر ضار على البيئة من جراء نقص الحماية وتدابير الأمن في الأنشطة والمواد والمنشآت النووية.

هندوراس

[الأصل: بالإسبانية]

[١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤]

(أ) ليس لدى هندوراس كما أنه لم يكن لديها في يوم من الأيام أي برامج لصنع أو تخزين أو حيازة الأسلحة الكيماوية أو البيولوجية.

(ب) توجد في بلدنا صكوك قانونية لمراقبة السياسة البيئية وإدارتها، وهي تنص على آليات لحماية البيئة.

(ج) تدرج هندوراس في عداد أحد البلدان الموقعة على المعاهدات أو الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة.

(د) تراعي القوات المسلحة لهندوراس سياسة الدولة البيئية في ما تنفذه من مشاريع وعمليات وأنشطة ذات طابع عسكري، وهي تساهم بشكل دائم مع الحكومة، بواسطة وزارة الموارد الطبيعية والبيئة، وفي تطوير مشاريع من أجل المحافظة على المحميات البيئية، ومكافحة الحرائق، وإعادة التحريج والعناية بالمخزونات المائية، وذلك في سبيل الحفاظ على الاستقرار ودعم إعادة تأهيل البيئة.

(هـ) إن مختلف مشاريع التنمية الاقتصادية الجاري الاضطلاع فيها حالياً في جمهورية هندوراس تراعي مبدأً حماية البيئة والمحافظة عليها.